

مرسوم رقم ٨٨٨٣

دمج الفرعين الاول والثاني لكلية العلوم
الطبية، طب عام وطب اسنان،
في الجامعة اللبنانية

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم ٦٧/٧٥ تاريخ
١٩٦٧/١٢/٢٦ وتعديلاته (تنظيم الجامعة
اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ١١١٨، تاريخ
١٩٨٣/١٠/١٢، (انشاء كلية العلوم الطبية في
الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٢٨٨٦، تاريخ
١٩٨٥/١٢/٩، (انشاء فرعين جامعيين) في
كلية العلوم الطبية في الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٤١٤٢ تاريخ
١٩٩٣/١٠/١٣، (انشاء كلية الصيدلة وفصلها
عن كلية العلوم الطبية في الجامعة اللبنانية)،

بناء على اقتراح وزير الثقافة والتعليم
العالي،

وبعد استشارة مجلس شوري الدولة (الرأي
رقم ٩٦/٢٠١ تاريخ ١٩٩٦/٦/٢٧)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته
المنعقدة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٥ و ١٩٩٦/٧/١٦،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى - يدمج في فرع واحد يسمى
«كلية العلوم الطبية» الفرعان الاول والثاني
من كلية العلوم الطبية في الجامعة اللبنانية -
طب عام وطب اسنان.

المادة الثانية - يحدد مكان «كلية العلوم
الطبية - طب عام وطب اسنان» بقرار من
مجلس الجامعة اللبنانية بناء على توصية
مجلس الكلية.

المادة الثالثة - ينشر هذا المرسوم في
الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من العام
الدراسي ١٩٩٦ - ١٩٩٧.

بعيدا في ٢٩ تموز ١٩٩٦
الامضاء: الياس الهراوي

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

وزير الثقافة والتعليم العالي

الامضاء: ميشال اده

وزير المالية

الامضاء: رفيق الحريري

قَرَارَات

وزارة الداخلية

علم وخبر رقم ١١٥/أد
تأسيس جمعية باسم: «جمعية الاخوة والعمل»
مركزها: بيت مري - قضاء المتن

ان وزير الداخلية،

بناء على المرسوم رقم ٦٨١٢ تاريخ
١٩٩٥/٥/٢٥،

بناء على قانون الجمعيات الصادر في ٣
آب ١٩٠٩ ولا سيما المادة السادسة منه،

بناء على الطلب المقدم من مؤسسي الجمعية
المسماة: «جمعية الاخوة والعمل» بيت مري
والمسجل لدى مصلحة الشؤون السياسية
والادارية برقم ٢/١٧٢٩ تاريخ ١٩٩٤/٣/٢٣،

وبعد موافقة المراجع المعنية،

بناء على اقتراح مدير الداخلية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى - يعطى العلم والخبر
للجمعية المسماة: «جمعية الاخوة والعمل».